



Ref.

Date

المرجع

التاريخ ١٦/١٠/٢٠١٦

قرار وزاري رقم (٢٣٦)

- بعد الإطلاع على المرسوم الأميري رقم (88/164) المؤرخ في 16/10/1988 م بشأن إنشاء وزارة التعليم العالي .
- وعلى القانون رقم (29) لسنة 1969م بشأن تنظيم التعليم العالي و تعديلاته .
- وعلى المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية .
- وعلى المرسوم الصادر في 4 ابريل 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية .
- وبناءً على قرار لجنة الاعتماد والاجتماع رقم (6) المؤرخ في 28/3/2010م .
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

- فسر -

مسادة أولى :

يسمح للطلبة الراغبين بالدراسة في الجمهورية التونسية الإلتحاق بالجامعات الحكومية التالية:

- | | |
|----------------------|--------------------------|
| ٧- جامعة المنستير | ١- جامعة الزيتونة |
| ٨- جامعة قابس | ٢- جامعة ٧ نوفمبر بقرطاج |
| ٩- جامعة تونس المنار | ٣- جامعة سوسة |
| ١٠- جامعة جندوبية | ٤- جامعة صفاقص |
| ١١- جامعة القيروان | ٥- جامعة تونس |
| ١٢- جامعة قفصة | ٦- جامعة منوبة |

مسادة ثانية : يجب مراعاة القرارات الوزارية المنظمة للدراسة في الخارج .

مادة ثالثة : يجب ألا يتعدى عدد الطلبة المقيدون بكل كلية (50) خمسين طالباً فيما عدا تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة .

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ الْعَالِي
مَكْتَبُ الْوَزِيرِ

Ref. _____

Date _____

- ٢ -

المرجع ٣٣٦

التاريخ ١٦/١٠/٢٠١٦

مادة رابعة: يجب أن يكون البرنامج الدراسي، الذي سيلتحق به الطلبة، قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية وذلك بتخريج الدفعة الأولى من البرنامج.

مادة خامسة: على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه من تاريخ صدوره.

أ.د. موسى عبد العزيز الحمود

وزير التربية والتعليم العالي



- نسخة لمكتب / معالي الوزير
- نسخة لمكتب / وكيل الوزارة
- نسخة لمكتب الوكيل المساعد للشؤون الإدارية والمالية
- نسخة لمكتب / الوكيل المساعد لشؤون الطلبة و المنظمات الطلابية
- نسخة المكتب الثقافي
- نسخة الملف